



قرار رقم (١٠٩١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٤

بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	اسراء محمود محمد إبراهيم عاشور	٣٩٦٤٠	حر	٢٩٣٠١٢٤٠١٠٦٣٤٤
٢	يمنى سعد محمد إبراهيم سليمان	٣١٤٤١	حر	٢٧٩١٠١٤٠١٠٤٧٦٩
٣	احمد يوسف درويش عمارة	٣٩٥٣١	حر	٢٩٦٠٦٠١٢١٠٥٣٣٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

